APLC/MSP.9/2008/WP.33
20 November 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع
جنيف، ٢٤-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

طلب تمديد الموعد المحدد لإتمام تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

موجز

مقدم من اليمن*

الخلفية

١- في السنوات الثلاثين الماضية، عانت اليمن من ويلات عدد من النزاعات (في الفترتين ١٩٦٢-١٩٦٩؛ و١٩٧٠-١٩٨٣؛ وفي عام ١٩٩٤) التي نجم عنها إرث ثقيل وفتاك من الألغام الأرضية وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب.

٢- ويلتزم اليمن بالإزالة الكاملة للألغام الأرضية وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب. ففي حزيران/يونيه ١٩٩٨ أُنشئت اللجنة الوطنية للتعامل مع الألغام بهدف صياغة سياسة وتخصيص موارد للتعامل مع الألغام ووضع استراتيجية وطنية في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، أنشئ المركز التنفيذي للتعامل مع الألغام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بوصفه الهيئة التنفيذية للجنة الوطنية للتعامل مع الألغام، وأسندت إليه مسؤولية رئيسية هي تنسيق جميع أنشطة التعامل مع الألغام في البلد. وترمي الخطة الاستراتيجية الحالية للتعامل مع الألغام إلى وضع حد للمعاناة والخسائر البشرية التي تتسبب فيها الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

٣- واستكملت في تموز/يوليه ٢٠٠٠ دراسة استقصائية لأثر الألغام الأرضية شملت جميع أنحاء اليمن. وخلصت الدراسة إلى وجود ما مجموعه ١ ٠٧٨ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها حسب التقارير ٨٨١ ٧٢٦ ٩٢٢ متراً مربعاً، وتقع أساساً في المناطق الوسطى والجنوبية من البلد. وفي عام ٢٠٠٢، جرى تحديد ٧ مناطق ملغومة أخرى يبلغ مجموع مساحتها ٤٠٠ ١٠٠ متر مربع. وفي عام ٢٠٠٦، جرى تحديد ٣ مناطق ملغومة إضافية يبلغ

* قُدّمت حال ورودها إلى الأمانة وبعد الموعد المحدد لتقديمها.

مجموع مساحتها ٥٠٥ ٠٠٠ متر مربع. ومن ثم، فإن ١ ٠٨٨ منطقة يبلغ مجموع مساحتها ٢٨١ ٣٣٢ ٩٢٣ متراً مربعاً قد كانت محط انشغال اليمن.

٤- وبحلول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، رُفع الحظر عن ٦٣١ منطقة، تبلغ مساحتها ما مجموعه ٩١١ ١٠٣ ٧١٠ متراً مربعاً، وجرى تدمير ٩٧٤ ١٠٨ لغماً مضاداً للأفراد، في حين لا تزال ٤٥٧ منطقة تبلغ مساحتها ما مجموعه ٣٦٩ ٢٢٨ ٢١٣ تحتاج إلى معالجة.

الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية

٥- سجلت الدراسة الاستقصائية لأثر الألغام الأرضية حدوث خسائر بشرية كان ضحيتها ٤ ٩٠٤ من الأشخاص في السنوات التي سبقت إجراء الدراسة، منهم ٥٦٠ ٢ قتيلاً و٣٤٤ ٢ جريحاً. ومنذ بدء نفاذ الاتفاقية، ظلت النسب السنوية للخسائر البشرية المسجلة بعيدة كل البعد عن هذا المستوى. ومع ذلك، ففي الفترة بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٧ سقط ١٢٩ شخصاً ضحايا للمتفجرات من بقايا الحرب، منهم ٥ قتلى و٤٧ مصاباً من جراء انفجار ألغام مضادة للأفراد. وسيؤدي استكمال التزامات اليمن بالمادة ٥ خلال فترة التمديد إلى منع حدوث أية خسائر بشرية أخرى.

٦- وحددت الدراسة الاستقصائية أن ١٨ محافظة يمنية من أصل ١٩ محافظة متأثرةٌ بالألغام. وخلصت الدراسة الاستقصائية إلى أن ما مجموعه ٥٩٢ منطقة موزعة على ٩٥ مديرية تعاني من مشكلة الألغام و/أو الذخائر غير المنفجرة. ويقدر أن عدد السكان الذين يعيشون في هذه المناطق المتأثرة يبلغ ٨٢٨ ٠٠٠ نسمة. وإضافة إلى ذلك، حُددت في عام ٢٠٠٢ ثلاث مناطق أخرى متأثرة. ونتيجة للعمل الذي اضطلع به اليمن، قُدِّر في نهاية عام ٢٠٠٧ أن مجموع عدد السكان المتأثرين يبلغ ٢١٢ ٥٨٠ نسمة. وسيتيح الوفاء بالتزامات المتعلقة بالمادة ٥ خلال فترة التمديد تقليص عدد السكان المتأثرين بمشكلة الألغام المضادة للأفراد إلى مستوى الصفر.

٧- وتؤثر مشكلة الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة بصورة جسيمة على إمكانية الوصول إلى الموارد الحيوية، وتمنع الوصول إلى المراعي والأراضي الزراعية وموارد مياه الشرب والري. وقد حالت بالفعل دون تطوير البنى الأساسية وتنفيذ مشاريع التنمية الاجتماعية في المناطق المتأثرة.

الظروف المعوقة

٨- مع أن اليمن كان قد خطط للوفاء بالتزاماته بحلول آذار/مارس ٢٠٠٩، فإنه لن يتمكن من القيام بذلك بسبب الظروف التالية:

(أ) نطاق التحدي وتعدد الطلب على الموارد الإنمائية القليلة: عند بدء نفاذ الاتفاقية، كان اليمن واحداً من البلدان الأكثر تأثراً بالألغام في العالم، إذ كان يضم أكثر من ١ ٠٠٠ منطقة خطر محتمل. وتتمثل التعقيدات التي عرقلت قدرة البلد على تناول تحدي تنفيذ الاتفاقية على نطاق واسع في أن اليمن واحد من بين البلدان التي لها مؤشرات تنمية بشرية هي الأكثر تدنياً في العالم. وزادت نسبة نمو السكان المرتفعة التي يشهدها

اليمن (أي ٣,٠٢ في المائة في عام ٢٠٠٤) من صعوبة التحديات الإنمائية للبلد، علما أن هذا النمو يقترن بازدياد الطلب على المياه والعمل والتعليم والرعاية الصحية الأساسية.

(ب) التمويل غير الكافي: مع أن اليمن بلد فقير، فإنه قد صرف ما يعادل أكثر من ٥٠ في المائة من الموارد التي حصل عليها لتنفيذ المادة ٥ في مساهمات عينية متعلقة بالموظفين والمنشآت والمستحقات الاجتماعية للموظفين الوطنيين. ولا يساير حجم التمويل الخارجي اللازم لتكميل المساهمة الوطنية اليمنية في كثير من الأحيان وتيرة الطلبات. وأجبر شح الموارد أحياناً اليمن على وقف أو تأخير بعض الأنشطة إلى حين تلقي التمويل. فمثلاً، أدى نقص غير متوقع في الموارد المالية إلى تأخر العمل في بعض السنوات وأثر على قدرة اليمن على تغيير المعدات، وأخر عمليات مقررة لنشر وحدات خاصة بالتطهير وإزالة الذخائر المتفجرة ولنشر فرق ضمان الجودة والتقييم والرصد وتنفيذ إعادة الهيكلة المقررة لوحدات التطهير.

(ج) الافتقار إلى التكنولوجيا: يفتقر اليمن إلى أحدث تكنولوجيات إزالة الألغام التي تتيح التعامل مع الأتربة ذات الخصائص المغناطيسية أو المحتوية على حديد. ويوجد هذا النوع من التربة في ٤ مناطق ملغومة يبلغ مجموع مساحتها ٠٠٠ ٩٤٥ ١٠ متر مربع موزعة على محافظتين. ويواجه اليمن أيضاً مشكلة الألغام المدفونة في العمق، والمغطاة بطبقة من رمال الكثبان يتراوح سمكها بين مترين وستة أمتار. وتوجد هذه الألغام في أربع مناطق تقع في ثلاث محافظات ويبلغ مجموع مساحتها ٠٠٠ ٤٨٠ ٤١ متر مربع.

(د) الجغرافيا والمناخ: تتسبب جغرافيا اليمن في تحديات تواجهها عمليات إزالة الألغام لأن المناطق الملغومة توجد في مناطق جبلية وصحراوية وفي مناطق تغلب عليها الرمال الزاحفة. وإضافة إلى ذلك فإن موسم الرياح والأمطار يحد من نطاق عمليات إزالة الألغام في بعض المناطق.

مدة التمديد المقترح

٩- سعى اليمن جاهداً إلى الوفاء بالتزاماته في موعد أقصاه ١ آذار/مارس ٢٠٠٩ لكي يسهم، بحلول هذا التاريخ، في وضع حد للمعاناة والخسائر الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب في جميع المناطق المتأثرة بالألغام. لكن، نتيجة للعراقيل المذكورة أعلاه، تباطأ التقدم المحرز في التنفيذ. ومن شأن تأجيل الموعد المحدد لليمن بست سنوات (إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٥) أن يتيح لليمن استكمال تنفيذ المادة ٥.

- - - - -